African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 3, Issue 2, April - June 2024, Page No: 216-229
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
Arab Impact factor 2022: 1.04 SJIFactor 2023: 5.58 ISI 2022-2023: 0.510

تفسير آيتين من سورة الأحزاب لعبد الحليم أفندي
دراسة وتحقيق وتعليق

د. إسماعيل عمران شميلة *
عضو هيئة تدريس، قسم الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية، ليبيا

Interpretation of Two Verses of Surah Al-Ahzab for Abdul Halim Avendi
Study, investigation and suspension

Dr. Asmaeil Emran Ashmeelah *
Faculty member, Department of Sharia and Law, Faculty of Sharia and Law, Alasmarya Islamic University, Libya

*Corresponding author i.ashmila@asmarya.edu.ly *المؤلف المراسل
تاريخ الاستلام: 2024-04-18 **تاريخ القبول:** 2024-06-21 **تاريخ النشر:** 2024-06-25

الملخص

فسر المصنف في رسالته هذه قوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا**﴾[1] . مسلطًا الضوء على تحقيق معنى (الفرض) و(القدر) و(الخشية) في الآية الكريمة، كما ناقش العديد من المسائل الإعرابية في الآية الكريمة، ومسألة من مسائل العقيدة، ونفى دلالة الآية على التعريض بالنبي ﷺ معتمدًا في ذلك كله على اللغة العربية، وعلى نقل أقوال العلماء، ومناقشتها، ورد ما جانب منها الصواب في رأيه.

الكلمات المفتاحية: فرض، قدر، الخشية، الأحزاب.

Abstract

In his letter, the researcher interpreted Allah's words.: (The Prophet was embarrassed that Allah imposed on him the Year of Allah in those who were previously free of the Prophet and who were the command of Allah to be able in fact) To highlight the realization of the meaning of (imposition), (destiny) and (fear) in the dignified verse, as well as to discuss many expressive issues in the dignified verse, the question of creed, and deny the reference to exposure to the prophet relying on Arabic as a whole, to convey and discuss the words of scholars, some of which are true in his opinion**.**

Keywords: Imposition, Destiny, Fear, Parties.

1 - سورة الأحزاب، الآيتان رقما: 38-39.

مقدمة

إن الحمد لله، نَحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وبعد:

فمن حقّ طلبة العلم، والراغبين في الدراسات الشرعية واللغوية، وغيرها من العلوم أن يتعرّفوا على سير السابقين ومؤلفاتهم، خاصة تلك التي تتعلّق بكتاب الله، فحري بالباحث أن يُنفق من وقته وجهده لفهم ومعرفة ما في القرآن من لطائف وأسرار؛ لأنه منبع العلوم الشرعية ومنشؤها، وأصل كل علم وأساسه، ولا يوجد كتاب تحصّل على اهتمام الباحثين والدارسين كالقرآن الكريم؛ فلا يزال البحّاث على مر العصور، وعلى اختلاف مناهجهم وتوجهاتهم يجدون فيه بغيتهم في كل الجوانب، منها: الفقهي والعقدي واللغوي والاجتماعي، وغيرها.

فالحاجةُ شديدة ومُلحة إلى إحياء مثل هذه المخطوطات، لاسيما التفسير منها؛ لأنه من أشرف العلوم وأعلاها وأسماها، والاشتغال به من أجل القربات والطاعات؛ لشرف موضوعه، فما أحوجنا إلى مسائل ومخطوطات اهتم مؤلفوها بها غاية الاهتمام، فلم يتركوا صغيرة ولا كبيرة إلا بينوها، ولم يمروا على لطيفة ولا فائدة إلا كشفوها ووضحوها.

لأجل ذلك وغيره أضع بين يدي القارئ الكريم مخطوطة تحوي تفسير آيتين من سورة الأحزاب، **لعبد الحليم أفندي**، والتي لم يعنونها بل صدّرها في النسختين بقول الله تعالى: ﴿**مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا**﴾، فأسأل الله الإخلاص والقبول.

الإشكالية:

إشكالية الباحث: وتتمثل في الآتي:

1/ التأكد من نسبة المخطوط لمؤلفه.

2/ محاولة استكشاف المنهج الذي سلكه المؤلف أثناء تفسيره للآيتين الكريمتين.

3/ التعرف على مدى موافقة ومخالفة تفسير عبد الحليم أفندي لأقوال من سبقه من المفسرين. والنظر فيما اختاره من أقوال من حيث القوة والضعف.

إشكالية المؤلِّف:

وتتمثل في تحقيق معاني بعض المفردات التي وردت في الآية الكريمة، وإعرابها، والبحث عن توجيه لمعنى (التعريض) يليق بجناب النبوة المشرف، ويتفق مع سياق الآية الكريمة. ويتضح ذلك بالإجابة على عدة أسئلة تثور في ذهن المؤلف، فتظهر إجابتها في ثنايا المخطوط، من أهمها:

1/ هل لفظ (فرض) في الآية بمعنى: التقدير، أو الإيجاب؟ وما الدليل على ذلك؟ وما المراد بـ(الإيجاب) عند الزمخشري في قوله: (قسم له، وأوجب)؟ وما المقصود بـ(القدر) في قوله تعالى:﴿**وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا** ﴾؟

2/ هل في قوله تعالى:﴿**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ** ﴾ دلالة على التعريض بالنبي ﷺ بعد التصريح في قوله تعالى: ﴿**وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ**﴾؟ وهل هناك فرق بين الخشية والخوف؟

الأهداف:

يهدف الباحث من خلال بحثه هذا إلى تحقيق ما يلي:

1/ إثبات نسبة المخطوط لمؤلفه.

2/ بيان منهج المؤلف في هذه الرسالة من خلال قراءتها قراءة متأنية.

3/ تحقيق معنى (فرض) في الآية، وبيان مقصد كلام الزمخشري في ذلك.

4/ تحقيق بعض المسائل الإعرابية في الآية الكريمة.

5/ بيان ما يتضمنه قوله تعالى:﴿وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾، من حيث دلالته على التعريض بالنبي ﷺ، أو عدمه.

6/ مقابلة ما ذكره المؤلف بأقوال أهل التفسير، لمعرفة درجة ما ذكره من تفسير، من حيث الصحة وعدمها، ومن حيث القوة والضعف. ولزيادة بيان المعنى بالتعليق في الهامش إذا قصرت عبارة المؤلف عن البيان.

خطة البحث:

تتألّف خطة البحث من: ملخص البحث، ومقدّمة، وقسمين رئيسيين، وخاتمة، وقائمة المصادر والمراجع؛ على النحو التالي:

-ملخص البحث.

-المقدمة، وتشتمل على: (إشكالية البحث، وأهدافه، وخطة البحث).

-القسم الدراسي، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلِّف.

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلَّف (موضوع المخطوط، النسبة، المنهج، المصادر، المزايا والمآخذ).

المبحث الثالث: منهج التحقيق، ووصف النسخ المخطوطة.

-القسم التحقيقي، ويشتمل على النّص المحقّق.

-الخاتمة.

- قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلِّف

هو عبد الحليم بن محمد بن نور الله يوسف القسطنطيني، أخي زاده، من علماء الدولة العثمانية، يُلقّب في شعره بحليمي.

ولد وتعلم بإسطنبول سنة: 963ه، وبها نشأ، وأصيب بمرض خبيث، وتوفي بنفس المدينة، ودُفن بمقابر أخي جلبي سنة: 1013ه.

نشأته كانت في أسرة علمية، فكان أبوه قاضيا وجده من قبل أبيه كذلك، فسار على طريقهما، فوُلّي قضاء الجيش بالروم إيلي، وكان جده من قبل أمه شيخ الإسلام في عصره يُعرف بسعدي جلبي، وهو صاحب: محشي تفسير البيضاوي، ومحشي العناية للبابرتي.

لزم رحمه الله الكثير من العلماء، ومنهم أخذ العلم، فقد لزم شيخ الإسلام أبا السعود العمادي، وكذلك فضيل الجمالي، وأخذ العلم عن: حسام الدين جلبي، وعن عبد الرؤوف الشهير بعرب زاده، وغيرهم.

لعبد الحليم أفندي مصنفات عديدة في الفقه وأصوله، تشهد لرسوخه في هذين العلمين، وله عناية بعلم التفسير، فأكثر مؤلفاته في هذه العلوم الثلاثة، فمن مؤلفاته:

- تعليقة على الأشباه والنظائر لابن نجيم.

- تفسير قوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ﴾.

- تفسير قوله تعالى:﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ﴾.

- حاشية على جامع الفُصُولَيْنِ حاشية على الدرر والغرر.

- رياض السادات في إثبات الكرامات للأولياء حال الحياة وبعد الممات.

- شرح الهداية للمرغيناني في الفروع، وغير ذلك[2].

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلَّف (موضوع المخطوط، النسبة، المنهج، المصادر، المزايا والمآخذ):

موضوع المخطوط:

هذا المخطوط علق نفيس، حوى تفسير آيتين من سورة الأحزاب، لمؤلفه: حليم أفندي، اعتنى فيه بتحقيق المعنى اللغوي للفظة القرآنية، وتوجيه ما أشكل من كلام بعض المفسرين كالزمخشري، وابن عطية، والرازي، ومناقشة أقوالهم، وردها إن خالفت ما توصل إليه المؤلف من صواب في نظره، معتمدا في ذلك كله على اللغة العربية، وما يتمتع به من ملكة لغوية، ومستضيئا بكلام من سبقه من أهل العلم.

ولم يضع عبد الحليم أفندي عنوانا لمؤلفه هذا، وإنما اكتفى باستفتاحه بالآيتين الكريمتين، ولم ينقل النساخ أي عنوان، فاكتفوا بما اكتفى به مؤلفه.

-النسبة:

لا ريب أن المخطوط الذي بين أيدينا من تأليف عبد الحليم أفندي، ويدلّ على ذلك:

1/ نسب البغدادي في هدية العارفين: 1/ 504، هذا المخطوط لمؤلفه عبد الحليم أفندي.

2/ النسخة (ب) وردت مع مجموعة من المسائل ألحقت بمخطوط -كبير-لابن الصائغ يسمّى: حواشٍ على شرح الهداية، وقد نسبت لعبد الحليم أفندي في الفهرست الموضوع في بداية هذا المخطوط.

2/ جاء في آخر النسخة (ب): "للمولى المرحوم عبد الحليم أفندي، الشهير بأخي زاده، عُفي عنهما".

-المنهج:

سلك المؤلِّف في رسالته هذه المسلك الآتي:

1/ العناية بضبط وتحقيق معاني المفردات، ومنها: (الفرض، والقدر، والخشية)، مع التدليل على ما يذهب إليه من رأي، معتمدا في ذلك على اللغة، ونقل أقوال العلماء.

2/ الاهتمام بالإعراب، فيورد أقوال بعض المفسرين، وما أشكل عليها، ثم يناقشها حتى ينتهي إلى ما يرتضيه من إعراب للآية الكريمة، ويتضح ذلك جليا عند قراءة ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿ سُنَّةَ **اللَّهِ**﴾، وفي قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ**﴾.

3/ لم يكتف المؤلف بنقل أقوال المفسرين، وإنما يورد ما يشكل على أقوالهم، ثم يناقشها بكل حيادية محفوفة بالأدب والاحترام، حتى يخلص إلى ما يراه مناسبا. ومن ذلك قوله: (قال ابن عطية: "نصب على المصدر، أو على إضمار فعل، تقديره: الزم. أو: نحوه. أو على الإغراء، كأنه قال: فعليه سنة الله". اعترض عليه الفاضل أبو حيان، حيث قال: "قوله: أو على الإغراء ليس بجيد؛ لأن عامل الاسم في الإغراء لا يجوز حذفه. وأيضا فتقديره: فعليه سنة الله بضمير الغائب. لا يجوز ذلك في الإغراء."

أقول: ما ادعاه من عدم جواز حذف عامل الاسم في الإغراء خلاف لما رأيناه في كتب النحو، فإن المفهوم منها وجوب ذلك في موضعين، وجوازه في موضع. وهو ما نحن فيه.

وأما ما ذكره من عدم جواز إغراء الغائب فمسلم، لكنه يمكن توجيهه ـ أيضا ـ ههنا كما لا يخفى، ثم: إن النصب بتقدير: الزم، أو نحوه ليس بقسيم للنصب على الإغراء كما يشعر به كلامه، بل: قسم منه.)

2- ينظر: خلاصة الأثر للمحبي: 2/ 319 - 320، والبغدادي، هدية العارفين: 1/ 504، ومعجم المؤلفين، لرضا كحالة: 5/ 97، وفهرست مصنفات القرآن الكريم: 2/ 867.

4/ يذكر أسماء المصادر التي ينقل منها، أو أسماء مؤلفيها، في غالب النقولات، وفي أحيان قليلة يكتفي بنسبة القول إلى (بعض المفسرين)، دون التصريح بأسمائهم، أو أسماء مؤلفاتهم التي ينقل منها.

-المصادر:

المصادر التي اعتمد عليها المؤلف:

1/ تفسير الكشاف للزمخشري

2/ تفسير أنوار التنزيل، للبيضاوي.

3/ تفسير المحرر الوجيز، لابن عطية.

4/ تفسير البحر المحيط، لأبي حيان.

5/ تفسير مفاتيح الغيب، للرازي.

6/ الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي.

7/ شرح المواقف، للإيجي.

8/ التلويح، للتفتازاني.

9/ الهداية، للمريغناني.

10/ صحيح البخاري.

-المزايا والمآخذ:

أولاً/ المزايا:

1/ عنايته بتحقيق المعنى اللغوي للكلمة القرآنية، مثاله ما ذكره في بيان معنى لفظ: (فرض). وبيان الفرق بين معاني الكلمات، ومثاله ما ذكره للتفريق بين معنى (القضاء ومعنى القدر) وبين معنى (الخشية والخوف). وبيان وجوه الإعراب للفظة القرآنية، ومثاله ما ذكره عند تفسير لفظ (سنة).

2/ تعدد الموارد التي استقى منها تفسيره للآيتين الكريمتين، والتصريح بأسمائها، أو أسماء مؤلفيها في أغلب ما نقله، مما يؤكد على أمانته العلمية، وسعة اطلاعه.

3/مناقشته لما ينقله من أقوال العلماء، دون الأخذ بها كمسلمات، يجب الرضوخ لها وعدم مخالفتها، ومثال ذلك مناقشته لأقوال ابن عطية، والرازي، وتوجيه كلام الزمخشري في معنى الإيجاب.

ثانياً/ المآخذ:

1/ مما يؤخذ على المؤلف ذكر الأقوال في أحيان قليلة دون نسبتها إلى أصحابها.

2/ إيراده لعبارات مبهمة تحتاج لمزيد بيان، مثل قوله: (فدل ذلك على أن الإيجاب معطوف على التقسيم بطريق التفسير ... وفيه ما فيه)، وقوله: (ولا يخفى أن قوله: (وكان ...) ... فليتأمل.)، وقوله: (... إلا أن يقال: إن معنى ... ولا يخفى ما فيه.)

3/نقل بعض الأقوال الضعيفة دون التنبيه على ضعفها. ومن ذلك قوله: (فعلى هذا التقدير يكون وجه تفسيره بهذا المعنى دون معنى الإيجاب: عدم وجود القرينة الصارفة إلى المجاز، لا تعديته باللام كما سبق إلى بعض الأوهام؛ لأنها قد تجئ بمعنى: (على)، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾).

فقد ضعف النسفي هذا القول، حيث ساقه بصيغة التضعيف: (قيل)، وصحح أن اللام للاختصاص على بابها، لا بمعنى (على).

ومنه -أيضًا - نقله لقول الإمام الرازي في الفرق بين (القضاء) و (القدر)، حيث قال: (وقد ذكر الإمام في هذا المقام فرقا بينهما حيث قال: القضاء: ما كان مقصودا في الأصل، والقدر: ما كان تابعا له، إلى قوله: إذا عرفت هذا فإن الخير كله بقضاء الله تعالى، وما في هذا العالم من الضرر بقدر الله.) فلم ينبه إلى مخالفة قول الرازي للمشهور في معنى (القضاء) و(القدر)، ولما اختاره الرازي نفسه في غير هذا المحل، وقد نبه إلى ذلك الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي.

المبحث الثالث: منهج التحقيق، ووصف النسخ المخطوطة.

منهج التحقيق:

سلك الباحث المنهج المتّبع في تحقيق المخطوطات؛ لإخراج النص بالطريقة العلمية الصحيحة، وبيان ذلك:

1- بعد الجهد والتنقيب، جمع الباحث نسختين للآيتين المراد تحقيقهما.

2- اعتماد طريقة النص المختار في أعلى الصفحة؛ وذلك لتقارب النسختين من حيث الأهمية، فليس منهما نسخة بخط مؤلِّفها، فسلك الباحث طريقة النّص المختار؛ لتحقيق تفسير هذه الآية، وإخراجها في أقرب صورة أرادها مؤلِّفها.

3- مقابلة النسختين وإثبات الفروق بينهما في الهامش.

4- التعليق لزيادة بيان عبارة المؤلف، وكشف الغموض والخفاء الذي يكتنفها أحيانا، وللتنبيه على ضعف ما ذكره المؤلف، أو عدم صحته، وتوثيق المعلومات الواردة في المخطوط.

5- كتابة المخطوط وفقًا لقواعد الإملاء الحديثة، مع وضع علامات الترقيم في أماكنها.

6- أودعت صورًا من النسختين بين يدي النّص المحقّق.

- **وصف النسخ:**

بفضل من الله تحصّل الباحث على نسختين من المخطوط، وهما:

النسخة الأولى: نسخة مكتبة راغب باشا برقم (221) وعددها لوحتان، ذات (25) خمسة وعشرين سطرًا، وبمعدل (12) اثنتا عشر كلمة في السطر الواحد، كتبت بمداد مشرقي جيد، وبالحبر الأسود، ورمزت لها بالرمز (أ).

النسخة الثانية: نسخة مكتبة راغب باشا برقم (220) وعددها لوحتان، ذات (29) تسعة وعشرين سطرًا، وبمعدل (17) سبع عشرة كلمة في السطر الواحد، كتبت بمداد مشرقي جيد، وبالحبر الأسود، باستثناء العنوان باللون الأحمر، ورمزت لها بالرمز (ب).

نسخ المخطوط:

النسخة (أ):

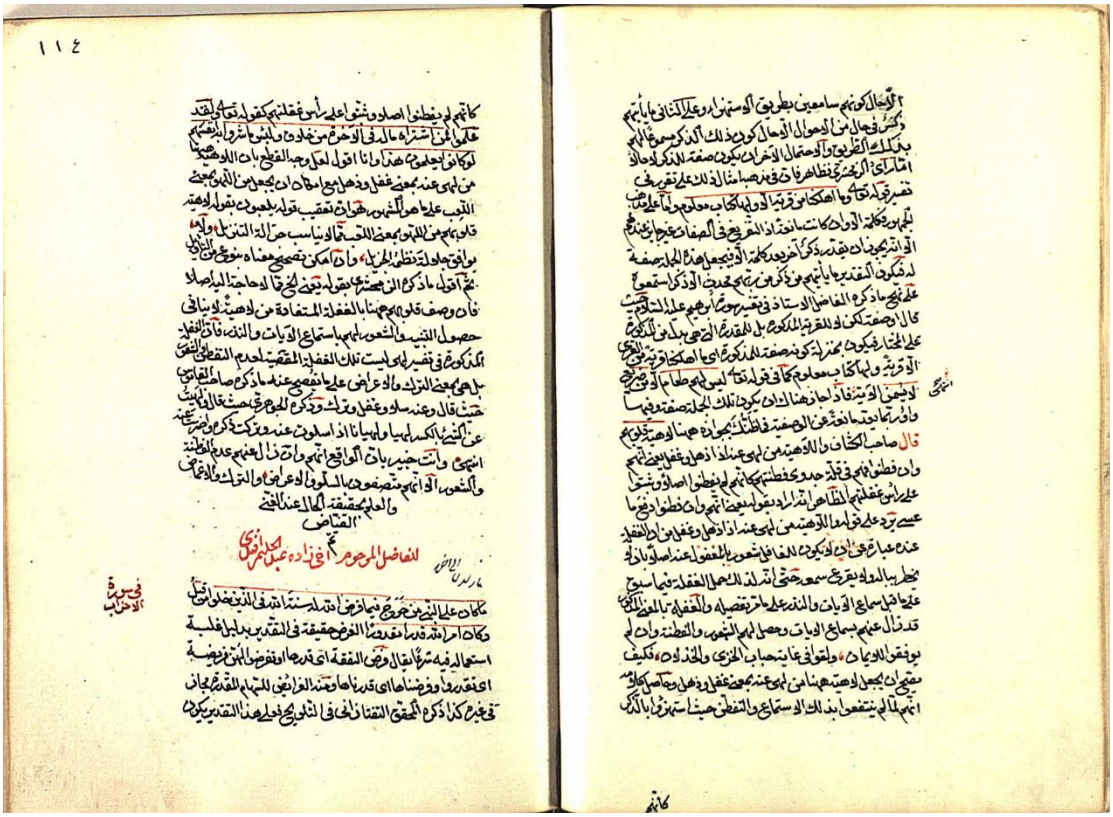

النسخة (ب):

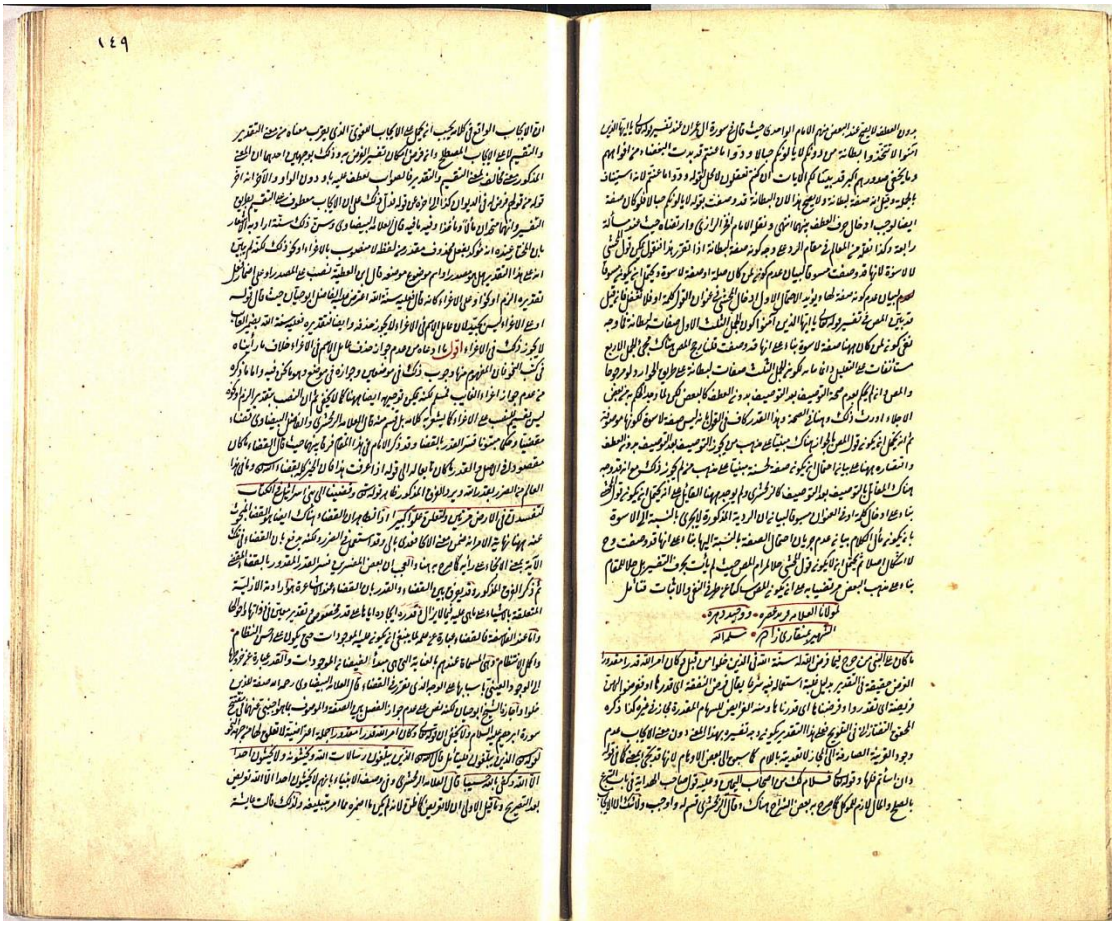

القسم الثاني: التحقيقي

في سورة الأحزاب

﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾3

الفرض حقيقة في التقدير4 بدليل: غلبة استعماله فيه شرعا، يقال: فرض النفقة، أي: قدرها. ﴿ **أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً**﴾5، أي: تقدروا. ﴿**وَفَرَضْنَاهَا**﴾6، أي: قدرناها. ومنه الفرائض للسهام المقدرة. مجاز في غيره. كذا ذكره المحقق التفتازاني في التلويح.7

3 - سورة الأحزاب، الآية رقم: 38.

4 - قال القونوي: "(قسم له وقدر) معنى فرض هنا، كما ينبه بقوله: (من قولهم: فرض له في الديوان. أي: قدر له، وعين له). ... وهذا الْمَعْنَى للفرض حَقِيقَة." حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، 369/15.

5 - سورة البقرة، جزء من الآية رقم:236.

6 - سورة النور، جزء من الآية الأولى.

7 - قال الإمام التفتازاني: "ذهب الأصوليون إلى أن الفرض لفظ خاص، حقيقة في التقدير؛ بدليل استعماله فيه شرعا. يقال: فرض النفقة. أي: قدرها: {أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً} [البقرة:236] تقدروا. (وفرضناها)، أي: قدرناها. ومنه: الفرائض للسهام المقدرة. مجاز في غيره؛ دفعا للاشتراك. وتعديته بـ(على) لتضمين معنى الإيجاب" شرح التلويح على التوضيح - 65/1، 66.

فعلى هذا التقدير يكون وجه تفسيره بهذا المعنى دون معنى الإيجاب: عدم وجود القرينة الصارفة إلى المجاز، لا تعديته باللام كما سبق إلى بعض الأوهام8؛ لأنها قد تجئ بمعنى: (على)9، كما في قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا**﴾10. وقوله تعالى: ﴿**فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ**﴾11.

وعليه قول صاحب الهداية في باب التبرع بالصلح: "والمال لازم للموكل"12، كما صرح به بعض الشراح هناك.

وقال الزمخشري: "قسم له، وأوجب"13. ولا شك أن الإيجاب الواقع في كلامه يجب أن يحمل على الإيجاب اللغوي، الذي يقرب معناه من معنى: التقدير والتقسيم. لا على الإيجاب المصطلح. وإن فرض إمكان تفسير الفرض به، وذلك بوجهين، أحدهما: أن المعنى المذكور معنى مخالف لمعنى التقسيم والتقدير. فالصواب يعطف عليه بـ(أو) دون الواو.

والآخر: أنه أخذ[14] قوله: "من قولهم: فرض له في الديوان كذا إلى آخره عن قوله"[15]. فدل ذلك على أن الإيجاب معطوف على التقسيم بطريق التفسير، وأنهما متحدان مآلا ومأخذا، وفيه ما فيه[16].

8- هذا القول خلاف لما ارتضاه ابن عاشور في تفسيره، وهو من هو في رسوخه في اللغة العربية، يقول ابن عاشور: " وَمَعْنَى (فَرَضَ اللَّهُ لَهُ): قَدَّرَهُ، إِذْ أَذِنَهُ بِفِعْلِهِ. وَتَعْدِيَةُ فِعْلِ (فَرَضَ) بِاللَّامِ تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، بِخِلَافِ تعديته بِحَرْفِ (عَلَى)، كَقَوْلِهِ: (قَدْ عَلِمْنا مَا فَرَضْنا عَلَيْهِمْ فِي أَزْواجِهِمْ). [الْأَحْزَاب: 50]" التحرير والتنوير، 40/22.

9 - كلمة (على) ساقطة من النسخة: (ب).

10 - سورة الإسراء – جزء من الآية رقم:7. قال ابن عجيبة: "(وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَها)؛ فإنَّ وبالها عليها. وذكر بـ(اللام) للازدواج."، البحر المديد، 184/3، وضعفه النسفي حيث ساقه بصيغة التضعيف: (قيل)، وصحح أن اللام للاختصاص على بابها، لا بمعنى (على)، فقال: "{إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لأنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا} قيل: اللام بمعنى (على)، كقوله: (وعليها ما اكتسبت)، والصحيح أنها على بابها؛ لأن اللام للاختصاص، والعامل مختص بجزاء عمله، حسنة كانت أو سيئة. يعنى أن الإحسان والإساءة تختص بأنفسكم، لا يتعدى النفع والضرر إلى غيركم، وعن على رضي الله عنه: ما أحسنت إلى أحد ولا أسأت إليه، وتلاها." مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 247/2.

11 - سورة الواقعة – الآية:91.

لم يرتض أبو السعود هذا الرأي؛ حيث يقول في تفسيره: "{فسلام لَّكَ مِنْ أصحاب اليمين} إخبارٌ من جهته تعالى بتسليمِ بعضهم على بعض كما يفصح عنده اللامُ، لا حكايةُ إنشاءِ سلامِ بعضهم على بعض وإلا لقيل: عليك، والالتفاتُ إلى خطاب كل واحد منهم للتشريفِ."، إرشاد العقل السليم، 202/8. وقال البغوي: "(وَأَمَّا إِنْ كانَ) الْمُتَوَفَّى (مِنْ أَصْحابِ الْيَمِينِ فَسَلامٌ لَكَ مِنْ أَصْحابِ الْيَمِينِ) (91)، أَيْ: سَلَامَةٌ لَكَ يَا مُحَمَّدُ مِنْهُمْ، فَلَا تَهْتَمَّ لَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ سَلِمُوا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ. ... وَقَالَ الْفَرَّاءُ وغيره: (فسلام لَكَ) أَنَّهُمْ (مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ). أو يقال لصاحب اليمين: (سلام لك) إنك (مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ)، ... وَقِيلَ: (فَسَلَامٌ لَكَ) أَيْ: عَلَيْكَ (مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ)"، معالم التنزيل، 22،23/5. فاستعمل صيغة التمريض عند عرضه لرأي من يرى أن اللام بمعنى (على)، مما يدل على تضعيفه لهذا القول.

12 - " باب التبرع بالصلح والتوكيل به، قال: ومن وكل رجلا بالصلح عنه فصالح لم يلزم الوكيل ما صالح عنه؛ إلا أن يضمنه، والمال لازم للموكل. وتأويل هذه المسألة إذا كان الصلح عن دم العمد، أو كان الصلح على بعض ما يدعيه من الدين؛ لأنه إسقاط محض، فكان الوكيل فيه سفيرا، ومعبرا، فلا ضمان عليه، كالوكيل بالنكاح؛ إلا أن يضمنه؛ لأنه حينئذ هو مؤاخذ بعقد الضمان، لا بعقد الصلح. أما إذا كان الصلح عن مال بمال فهو بمنزلة البيع، فترجع الحقوق إلى الوكيل، فيكون المطالب بالمال هو: الوكيل دون الموكل." الهداية شرح بداية المبتدي، المرغيناني: 192/3،193.

13 - الكشاف، 543/3.

14 - أي: الزمخشري.

15 - الكشاف، 543/3.

16 - استدل حليم أفندي على أن المراد بالإيجاب في قول الزمخشري: (قسم له، وأوجب) المعنى اللغوي، الذي يقرب معناه من: التقدير والتقسيم. دون المعنى الاصطلاحي، بوجهين، أحدهما: أن الزمخشري عطف لفظ (أوجب) بحرف (الواو) دون حرف (أو). ولو كان يريد المعنى الاصطلاحي لعطف بـ(أو)؛ ليفيد المغايرة بين معنى: (قسم) ومعنى: (أوجب).

والآخر: أن الزمخشري صرح في تفسيره بالمادة اللغوية التي اعتمد عليها في تفسير اللفظة القرآنية، حيث قال: " فَرَضَ اللَّهُ لَهُ: قسم له، وأوجب، من قولهم: فرض لفلان في الديوان كذا. ومنه فروض العسكر لرزقاتهم." الكشاف، 543/3، فدل ذلك على أن (الإيجاب) معطوف على التقسيم بطريق التفسير؛ لأنه متحد معه في المأخذ من مصدر لغوي واحد، وهو قوله: " من قولهم: فرض لفلان في الديوان كذا. ومنه فروض العسكر لرزقاتهم."، وإذا اتحدا في المأخذ فإنهما يتحدان في المآل أيضا.

ويبدو أن عبد الحليم أفندي لم ترض نفسه بما ذكره من استدلال على ما ذهب إليه في توجيه كلام الزمخشري، فذيله بقوله: (وفيه ما فيه). أي أن هذا الاستدلال لا يسلم من إيراد الإشكالات والاعتراضات عليه.

ومن هذه الاعتراضات: أن حروف الجر ينوب بعضها على بعض في المعنى، وعليه فحرف (الواو) ينوب عن حرف (أو)، فتتحقق بذلك المغايرة، ويصبح تقدير كلام الزمخشري: (قسم له، أو أوجب)، فالإيجاب هنا مغاير لمعنى التقدير والتقسيم؛ للعطف بـ(أو)، ويراد به المعنى الاصطلاحي الذي يقرب معناه من اللزوم والإلزام.

قال العلامة البيضاوي: " 17سن ذلك سنة"18 أراد به الإشعار بأن المختار عنده أنه مؤكد بفعل محذوف مقدر من لفظه، لا منصوب بالإغراء، أو نحو ذلك؛ لكنه لم يبين أنه على هذا التقدير هل هو مصدر، أو اسم موضوع موضعه.19؟

قال ابن20عطية: "نصب على المصدر، أو على إضمار فعل، تقديره: الزم. أو: نحوه. أو على الإغراء، كأنه قال: فعليه سنة الله"21. اعترض عليه الفاضل أبو حيان، حيث قال: "قوله: أو على الإغراء ليس بجيد؛ لأن عامل الاسم في الإغراء لا يجوز حذفه. وأيضا فتقديره: فعليه سنة الله بضمير الغائب. لا يجوز ذلك في الإغراء."22

أقول: ما ادعاه من عدم جواز حذف عامل الاسم في الإغراء خلاف لما23 رأيناه في كتب النحو24، فإن المفهوم منها وجوب ذلك في موضعين، وجوازه في موضع. وهو ما نحن فيه.

وأما ما ذكره من عدم جواز إغراء الغائب فمسلم، لكنه يمكن توجيهه ـ أيضا ـ ههنا كما لا يخفى، ثم: إن النصب بتقدير: الزم، أو نحوه ليس بقسيم للنصب على الإغراء كما يشعر به كلامه، بل: قسم منه.

---

17 - في النسخة (ب): (وسن) بزيادة (الواو).

18 - أنوار التنزيل، 233/4.

19 - اختلف المفسرون في لفظ (سنة) هل هو اسم جامد، أو اسم مصدر؟ وعليه: انتصب لفظ (سنة)في الآية الكريمة باعتباره اسم مصدر على أنه مصدر. أو باعتباره اسما جامدا على أنه اسم موضوع موضع المصدر. والفعل مقدر في الوجهين دل عليه المصدر أو نائبه. يقول ابن عاشور: " وَالسُّنَّةُ: السِّيرَةُ مِنْ عَمَلٍ أَوْ خُلُقٍ يُلَازِمُهُ صَاحِبُهُ. وَمَضَى الْقَوْلُ فِي هَلِ السُّنَّةُ اسْمٌ جامد أَو اسْم مَصْدَرٌ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: (قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ) فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [137]، وَعَلَى الْأَوَّلِ فَانْتِصَابُ سُنَّةَ اللَّهِ هُنَا عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ وُضِعَ فِي مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ لِدَلَالَتِهِ عَلَى مَعْنَى فِعْلٍ وَمَصْدَرٍ. قَالَ فِي «الْكَشَّافِ» كَقَوْلِهِمْ: تُرْبًا وَجَنْدَلًا، أَيْ فِي الدُّعَاءِ، أَيْ تَرِبَ تُرْبًا. وَأَصْلُهُ: تُرْبٌ لَهُ، وَجَنْدَلٌ لَهُ. ... عَلَى الثَّانِي: فَانْتِصَابُ (سُنَّةَ) عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ، وَعَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ فَالْفِعْلُ مُقَدَّرٌ، دَلَّ عَلَيْهِ الْمَصْدَرُ أَوْ نَائِبُهُ. فَالتَّقْدِيرُ: سَنَّ اللَّهُ سُنَّتَهُ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ." التحرير والتنوير، 40/22.

فالزمخشري يرى أن لفظ (سنة) انتصب على أنه اسم موضوع موضع المصدر، والبيضاوي نبه بقوله: (سن ذلك سنة) على أنه مصدر منصوب بفعل مقدر من لفظه، ولم يتبع ما رضي به الزمخشري ومن تبعه من كون (سنة) اسم موضوع موضع المصدر. يقول الشهاب الخفاجي في حاشيته: "قوله: (سن ذلك سنة) إشارة إلى أنه مصدر منصوب بفعل مقدر من لفظه، ... ولم يرض ما في الكشاف من كونه اسماً موضوعا موضع المصدر، كتربا وجندلاً؛ وكأنه لم يثبت عنده مصدريته."، عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى، 173/7.

واعتذر القونوي للإمامين الزمخشري والبيضاوي في اختياريهما، ثم رجح ما اختاره البيضاوي، وبين أن على كلا التقديرين المعنى واحد، وهو: إفادة التأكيد لقوله تعالى: (مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ) الخ. يقول القونوي: " قوله: (سن ذلك سنة) نبه به عَلَى أنه مصدر، منصوب بفعل مقدر من لفظه، ... وفي الكَشَّاف: (سنة الله) اسم موضوع مَوْضع المصدر كقولهم: تربًا وجندلًا. أي: أنه اسم مصدر لا مصدر، وتبعه صاحب الإرشاد وابن كمال، ولم يرض به الْمُصَنّف؛ لعله اطلع عَلَى مصدريته، وعند الزَّمَخْشَرِيّ كأنه لم يثبت مصدريته. ويؤيد مصدريته كونها عَلَى وزن كـ(درة)، وعلى التقديرين يؤكد قَوْله تَعَالَى: (مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ) الخ." حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، 370/15.

20 - في النسخة (ب): (ابن العطية).

21 - المحرر الوجيز، 388/4،387.

22 - البحر المحيط، 484/4.

واعترض عليه _أيضا_ الشهاب الخفاجي، فقال: " لا على الإغراء كما قاله ابن عطية، ولا بتقدير (عليكم)؛ لما مرّ."، عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى، 173/7. ومثلهما قال القونوي: " لا منصوب على الإغراء، ولا بتقدير(عليكم)؛ لأنه خلاف الظَّاهر، بل لا صحة له هنا مع أن ما اختاره يفيد التَّأكيد." حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، 370/15.

23 - في النسخة (ب): (ما رأيناه).

24 - قال عباس حسن في النحو الوافي: "الإغراء: هو: تنبيه المخاطب على أمر محبوب ليفعله، نحو: "العمل العمل، فإنه مفتاح الغنى، والطريق إلى المجد". فالمتكلم به هو: "المغري"، والمخاطب هو: "المغرى" ... والأمر المحبوب هو: "المغرى به". وعلى هذه الثلاثة مجتمعة يقوم أسلوب: "الإغراء".

وحكم الاسم المحبوب "وهو" المغرى به" وجوب نصبه باعتباره مفعولا به لعامل مناسب للسياق، محذوف مع مرفوعه وجوبا. بشرط أن يكون هذا الاسم مكررا -كالمثال السابق-أو: معطوفا عليه مثيله، أي: أمر محبوب آخر، كقولهم: الفرار والهرب من اللئيم الأحمق؛ فإنه كالحية لا يكون منها غير اللدغ. أي: الزم الفرار والهرب ... فإن لم يكن الاسم مكررا ولا معطوفا عليه مثله جاز نصبه مفعولا به لعامل مذكور أو محذوف. وجاز أيضا أن يضبط ضبطا آخر غير النصب -كالرفع-تقول: "الاعتدال، فإنه أمان من سوء العاقبة"، أي: الزم الاعتدال، فيصح حذف العامل ويصح ذكره، ويصح الرفع فيقال: "الاعتدال" ... على اعتباره -مثلا-مبتدأ خبره محذوف، والتقدير: الاعتدال مطلوب." النحو الوافي، 136/4.

قال العلامة الزمخشري والفاضل البيضاوي: "قضاء مقضيا، وحكما مبتوتا"25 فسر (القدر) بالقضاء.

وقد ذكر الإمام26 في هذا المقام فرقا بينهما حيث قال: "القضاء: ما كان مقصودا في الأصل، والقدر: ما كان تابعا له، إلى قوله: إذا عرفت هذا فإن الخير كله بقضاء الله تعالى، وما في هذا العالم من الضرر بقدر الله."27

ويرد الفرق المذكور ظاهر قوله تعالى: "وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علوا كبيرا"28؛ إذ الظاهر: أن القضاء هناك أيضا هو القضاء المبحوث عنه ههنا. نهاية الأمر أنه: ضمن معنى الإيحاء29، فعدي بـ(إلى). وقد استعمل في الضرر.

ولكنه يدفع بأن: القضاء في تلك الآية بمعنى: الإيصاء على رأيه30، كما صرح به هنا، والعجب أن بعض المفسرين فسر القدر المقدور بالقضاء المقضي، ثم ذكر الفرق المذكور.[31]

وقد يفرق بين القضاء والقدر بأن القضاء عند الأشاعرة هو: إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لايزال، وقدره: إيجاده إياها على قدر مخصوص، وتقدير معين في ذواتها وأحوالها. وأما عند الفلاسفة فالقضاء عبارة عن علمه لما ينبغي أن يكون عليه الموجودات، حتى يكون على أحسن النظام وأكمل الانتظام، وهي المسماة عندهم: بالعناية: التي هي32 مبدأ لفيضان الموجودات. والقدر: عبارة عن خروجها إلى الوجود العيني بأسبابها، على الوجه الذي تقرر في القضاء.33

قال العلامة البيضاوي -رحمه الله -: "صفة للذين خلوا"34. وأجازه الشيخ أبو حيان35؛ لكنه نص على عدم جواز الفصل بين الصفة والموصوف بما هو أجنبي عنهما في مفتتح سورة إبراهيم، عليه السلام، ولا يخفى أن قوله تعالى: ﴿**وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا**﴾ جملة اعتراضية، لا تعلق لها من جهة النحو؛ لقوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ**﴾. فليتأمل36.

قال الله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ**﴾ 37

---

25 - الكشاف، 544/3. وأنوار التنزيل، 233/4.

26 - يقصد الإمام الرازي.

27 - مفاتيح الغيب، 170/25. وقال الشهاب الخفاجي بعد نقل كلام الرازي هذا: "وهو مخالف للمشهور في معنى القضاء والقدر ... مع أن ما ذكره لا يناسب السياق من كونه لنفي الحرج، ولو كان كما ادعاه كان المقابل له القضاء لا الأمر."، عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى، 48/6.

28 - سورة الإسراء، جزء من الآية رقم:4.

29 - في النسخة (أ): (الإيصاء).

30 - "فقوله: (وقضينا) أي: أعلمناهم وأخبرناهم بذلك، وأوحينا إليهم. ولفظ (إلى) صلة للإيحاء؛ لأن معنى (قضينا): أوحينا إليهم كذا." مفاتيح الغيب، الرازي، 25/4.

31 - وجه التعجب أن من يرى أن (القضاء) يختص بكل خير، و(القدر) يختص بكل ضرر، كما ذهب إليه الرازي لا يجوز له أن يفسر: القدر المقدور بالقضاء المقضي. فإذا فعل ذلك فحاله تقتضي التعجب من التناقض الذي وقع فيه.

32 - لفظ: (هي) ساقطة من النسخة (أ).

33 - ينظر: شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السيالكوتي والفناري، الجرجاني، 180/8،181.

34 - قال القونوي: "أي: صفة مادحة." حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، 371/15.

35 - "و(الَّذِينَ) صفة (للذين خلوا)، أو مرفوع، أو منصوب على إضمار: هم، أو على: أمدح." البحر المحيط، 484/8.

36 - قوله تعال: "(الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ) إما أن يكون في محل جر صفة للأنبياء المتحدث عنهم في قوله تعالى: (الذين خلو من قبل) وعليه فجملة قوله تعالى: (وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَقْدُوراً) جملة اعتراضية، وسطت بين الموصولين، قال الطيبي: "(الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ) يحتمل وجوه الإعراب: الجرّ، على الوصف للأنبياء، والرفع والنصب على المدح، على: هم الذين يبلغون، أو على: أعنى الذين يبلغون."، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، 437/12. وقال أبو السعود: "أي: قضاءً مقضيًّا وحُكما مبتوتاً، اعتراضٌ وُسِّط بين الموصولينِ الجاريينِ مجرى الواحدِ؛ للمسارعةِ إلى تقريرِ نفيِ الحَرجِ وتحقيقه."، إرشاد العقل السليم، 105/7.

وإما أن يكون قوله تعال: "(الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ) جملة مستأنفة في محل رفع أو نصب، ويكون قوله تعالى: (وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَقْدُوراً) تذييل، قال ابن عاشور: "وَجُمْلَةُ (وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَقْدُوراً) مُعْتَرِضَة بَين الْمَوْصُول وَالصِّفَةِ إِنْ كَانَتْ جُمْلَةُ (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ) صِفَةً لِـ(الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ)، أَوْ تَذْيِيلٌ: مِثْلَ جُمْلَةِ (وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا) [الْأَحْزَاب: 37] إِنْ كَانَتْ جُمْلَةُ (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ) مُسْتَأْنَفَةً كَمَا سَيَأْتِي." التحرير والتنوير، 41/22.

37 - سورة الأحزاب، الآية رقم:39.

قال العلامة الزمخشري: "وفي وصف الأنبياء بأنهم لا يخشون أحدا إلا الله تعريض بعد التصريح"38، وما قيل : الأولى أن لا تعريض كما ظن؛ لأنه لم يكن ما أضمره مما أمر بتبليغه؛ ولذلك قالت عائشة - رضي الله عنها-: "لو كتم شيئا لكتم هذه الآية39، كيف وقد قال: أنا أخشى الناس وأتقاهم، وهو أصدق القائلين الذين ما ينطق عن الهوى" ، فليس بشيء40؛ فإن مبناه توهم التعريض على رأي المفسرين توصيف الأنبياء بتبليغ الرسالات، وليس الأمر كذلك، وإنما منشأه على رأيهم توصيفهم بتجريد الخشية كما أفاده كلام الزمخشري، وذلك أن تقول: لا نسلم أن مبنى كلامه ذلك التوهم. بل علم إن مرادهم بالتعريض: وصف الأنبياء بتجريد الخشية؛ لكنه حمل الخشية على الخشية في أمر تبليغ الرسالات؛ لوقوعها في سياقه بأن يكون المعنى: الأنبياء الماضيين، الذين كانوا يبلغون ما أمروا بتبليغه إلى الأنام من الأحكام، ولا يخشون في ذلك إلا الله، ولا يصدهم عنه لومة لائم. فعلى هذا لا سماحة في تعليل منع التعريض ببيان عدم كون ما كتمه من الناس مما أمر بتبليغه؛ إلا أن يقال: إن معنى التعريض يوجد في مجرد توصيفهم بتجريد الخشية، ولو كان في أمر التبليغ. ولا يخفى ما فيه.

ثم إن بعض الأفاضل قال في هذا المقام: "فإن قيل: قوله -تعالى -(وتخشى): إثبات للخشية، وعموم نفيها عن مبلغي رسالات الله ينافيه. قلنا: لعل المراد بالنفي41 ما إذا فكروا أو نظروا في الحقيقة، لا ما يعرض بحسب البشرية بادئ الرأي، كما قال موسى ـــ عليه السلام ـــ: (إنا نخاف أن يفرط علينا)42 " إلخ.

أقول: لا ورود لما ذكره رأسا؛ إذ لا عموم في الآية حتى يتوهم المدافعة والمنافاة؛ بناء على أن قوله تعالى "الذين يبلغون": إما وصف للأنبياء الماضين، أو: مدح لهم، على ما صرح به. وقوله: "ويخشونه ولا يخشون أحدا إلا الله": معطوف على ذلك، فكان في حكمه.

وإنما يتوهم العموم لو كان نظم الآية هكذا: الذين يبلغون رسالات الله يخشونه ولا يخشون أحدا إلا الله. بدون العطف، بأن يكون مبتدأ وخبرا. وليس فليس، كيف ولو سُلِم العموم في الوصف بتجريد الخشية ههنا، لا يتحقق التعريض، وقد نص نفسُه على تحققه.

نعم: لو جعل ما ذكره من الفرق وجه للتوفيق بين إثبات الخوف لموسى ـــ عليه السلام ـــ بقوله: "نخاف أن يفرط علينا" مع نفي الخشية عندهم هنا؛ لدخوله في الأنبياء الماضين قبل النبي، عليه السلام، لكان له وجه.

ويمكن أن يقال في الفرق: أن الخشية أشد من الخوف، على ما أفصح عنه السيوطي في الإتقان حيث قال: "لا يكاد اللغوي يفرق بينهما، ولا شك أن الخشية أعلى منه، وهي: أشد الخوف، فإنها مأخوذة من

---

38 - الكشاف، 544/3. وقال أبو السعود: " في وصفِهم بقصرِهم الخشيةَ على الله تعالى تعريض بما صدَرَ عنه صلى الله عليه وسلم من الاحترازِ عن لائمةِ الخلقِ بعد التَّصريحِ في قولِه تعالى: (وَتَخْشَى الناس والله أَحَقُّ أَن تخشاه) "، إرشاد العقل السليم، 106/7. وبمثل قولهما قال ابن عطية في المحرر الوجيز، 388/4، والطيبي في فتوح الغيب، 4/12 37. والشهاب الخفاجي في عِنَايةُ القاضي، 174/7، والنسفي في مدارك التنزيل، 34/3.

ولم يرتض ابن عاشور هذا المسلك في توجيه الآية الكريمة، فقال: "وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ: (وَتَخْشَى النَّاسَ) عِتَابٌ وَلَا لَوْمٌ، وَلَكِنَّهُ تَذْكِيرٌ بِمَا حَصَلَ لَهُ مِنْ تَوَقِّيهِ قَالَةَ الْمُنَافِقِينَ. وَحَمَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى مَعْنَى العتاب وَلَيْسَ من سِيَاقِ الْكَلَامِ مَا يَقْتَضِيهِ فَأَحْسَبُهُمْ مُخْطِئِينَ فِيهِ." ثم ذكر كلاما نفيسا بالخصوص. فانظره في محله. التحرير والتنوير، 33/22،34،36. وسبقه إلى هذا المسلك الطوفي الحنبلي، حيث يقول: " وجوابه: أن المعلوم من هذا الكلام: أنه مدح لهؤلاء الرسل وثناء عليهم، وأما كونه تضمن تعريضا بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فغير معلوم، وبتقدير أن الأمر كذلك لا يضر، إذ لا قدح بذلك في منصب ولا عصمة." الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، 509،510.

39 - "عن أنس، قال: جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «اتق الله، وأمسك عليك زوجك»، قال أنس: لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه، قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، تقول: زوجكن أهاليكن، وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات، وعن ثابت: {وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس} [الأحزاب: 37]، «نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة»" صحيح البخاري، رقم الحديث: 7420.

40 - أي الاستدلال بما روي عن السيدة عائشة رضي الله عنها لا يصح لإثبات نفي دلالة الآية على التعريض.

41 - في النسخة (ب): (بالمنفي).

42 - سورة طه، جزء من الآية:45.

شجرة خشيّة. أي: يابسة. وهو: فوات بالكلية. والخوف من ناقة خوفاء، أي: بها داء، وهو نقص وليس بفوات."43 انتهى

فلا يلزم من نفي الخشية نفي الخوف.44

الخاتمة:

الحمد لله أولاً وآخرًا، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فيخلص الباحث في خاتمة بحثه إلى تدوين أهم النتائج التي توصل إليها، وهي:

1/ ثبت أن هذه المخطوطة من إنتاج مؤلفها: عبد الحليم أفندي.

2/ سلك المؤلف المنهج الآتي: العناية بضبط وتحقيق معاني المفردات، والاهتمام بإعراب ما يشكل في الآية، وإيراد أقوال المفسرين مع مناقشتها، وأبدى اهتماما واضحا بنسبة الأقوال إلى مظانها.

3/ لفظ (فرض) الوارد في الآية الكريمة يستعمل حقيقة في (التقدير)، بدليل غلبة استعماله فيه شرعا، مجاز في غيره. والإيجاب الواقع في قول الزمخشري: (قسم له، وأوجب) يجب أن يحمل على الإيجاب اللغوي.

4/يجوز أن ينصب لفظ (سنة) في قوله تعالى: ﴿**سُنَّةَ اللَّهِ**﴾ على أنه مصدر، أو: اسم موضوع موضعه. يقول الزمخشري في الكشاف: "وانتصب ﴿**سُنَّةَ اللَّهِ**﴾ على أنه اسم موضوع موضع المصدر"، ويقول ابن عطية: "و(سنة) نصب على المصدر."

5/قال الزمخشري: إن في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ**﴾ دلالة على التعريض بعد التصريح في قوله تعالى: ﴿**وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ**﴾، والأولى أن لا تعريض كما يرى المؤلف، وابن عاشور في تفسيره.

6/الخشية أشد من الخوف، فلا يلزم من نفي الخشية نفي الخوف؛ لأن نفي وجود الأكثر لا يدل على نفي وجود الأقل.

7/مما يؤخذ على المؤلف نقله أحيانا قليلة لأقوال ضعيفة دون التنبيه على ضعفها. وعدم ذكر أسماء المصادر التي ينقل منها في أحيان قليلة أيضا. ويؤخذ عليه أيضا ذكر بعض العبارات المبهمة، والتي تحتاج إلى مزيد بيان ليتضح قصد المؤلف لقارئها.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية الإمام حفص عن عاصم الكوفي.
1. الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، د.ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394ه، 1974م.
2. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
3. الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط/1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1426هـ، 2005م.

43 -الإتقان في علوم القرآن: 363/2.

44 - قال القونوي: " ويمكن دفعه بأن ما أثبت لهم من الخوف ليس عَلَى حقيقته بل عَلَى طريق الاسْتِعَارَة التمثيلية كما أشرنا إليه في أوائل سورة النمل، أو أن الخشية الخوف مع الإجلال وهو مختص باللَّه تَعَالَى بخلاف الخوف فإنه قد يوجد من غيره تَعَالَى. وقيل في توجيه قوله: (تعريض الخ). أي: تعريض بعد تصريح بأن الله أحق أن تخشاه، والتعريض لأنه وصف الْأَنْبِيَاء عليهم السلام، وهو أولى بالاقتداء بسيرتهم والاتصاف بصفتهم، وهذا كله بناء عَلَى الظَّاهر وإلا فالْمُرَاد بقوله: (وتخشى النَّاس) الاستحياء من الْقَوْل بتزويج زوجة ابنه لا الخوف، فلا تعريض ولا تصريح عند التحقيق، ولا ينافي ما ذكرناه من أن الخوف مع الإجلال مختص به تَعَالَى لما عرفت من أن الْمُرَاد من تخشى النَّاس الاستحياء من النَّاس لا الخوف." حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، 371/15.

4. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبي سعيد عبد الله البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط/1، دار إحياء التراث العربي، بيروت. 1418هـ.
5. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، د.ط، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
6. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي، د.ط، الناشر: الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، 1419هـ.
7. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، د.ط، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
8. الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط/1، دار طوق النجاة، 1422هـ.
9. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي، د.ط، دار صادر، بيروت.
10. حاشيتا القونوي، وابن التمجيد على البيضاوي، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، ط/1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ، 2001م.
11. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي، د.ط، دار صادر، بيروت.
12. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، لسعد الدين مسعود بن عبد الله التفتازاني، تحقيق: زكريا عميرات، ط/1، 1416هـ، 1996م.
13. شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السيالكوتي والفناري، لعلي بن محمد الجرجاني المعروف بسيد مير شريف، ط/1، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر.
14. فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: إياد محمد الغوج، وجميل بني عطا، ط/1، 1434هـ، 2013م.
15. فهرست مصنفات تفسير القرآن الكريم، مركز الدراسات القرآنية، د.ط. مجمع الملك فهد، الرياض.
16. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، ط/3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
17. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لعبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط/1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422ه.
18. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لعبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، ط/1، دار الكلم الطيب، بيروت، 1419هـ، 1998م.
19. معالم التنزيل في تفسير القرآن، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط/1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
20. معجم المؤلفين، لعمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
21. مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي، ط/3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420ه.
22. النحو الوافي، لعباس حسن، ط/15، دار المعارف.
23. الهداية في شرح بداية المبتدي، لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
24. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1951.